Distr.: General
30 August 2012

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢
البند ١٣ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي

[بناء على توصية اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (*E/2012/31* و *Corr.1*)]

٦/٢٠١٢ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يسلم بدور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفها حاملة شعلة الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية،

وإذ يسلم أيضا بالدور الأساسي للعلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء القدرة الوطنية على المنافسة في الاقتصاد العالمي والحفاظ عليها وفي التصدي للتحديات العالمية وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يسلم كذلك بالدور الأساسي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية وتهيئة البيئة المؤاتية لذلك،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي يسلم فيها بأن للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، دورا بالغ الأهمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وإذ يعيد تأكيد الالتزامات الواردة فيها[(١)]،

وإذ يشير أيضا إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية يعمل بوصفه أمانة اللجنة،

وإذ يشير كذلك إلى أعمال اللجنة فيما يتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والهندسة لأغراض الابتكار وبناء القدرات في مجالي التعليم والبحوث وبالسياسات الإنمائية

(١) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠، الفقرة ٦٠.

الرجاء إعادة الاستعمال

المنحى من أجل إقامة مجتمع معلومات يشمل الجميع من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك السياسات المتصلة بالحصول على المعلومات وإرساء الهياكل الأساسية وتهيئة البيئة المؤاتية لذلك،

وإذ يرحب بعمل اللجنة فيما يتعلق بموضوعيها ذوي الأولوية في الوقت الراهن وهما ''الابتكار والبحث ونقل التكنولوجيا تحقيقا للمنفعة المتبادلة ومباشرة الأعمال الحرة والتنمية القائمة على التعاون في مجتمع المعلومات'' و ''إتاحة إمكانية الاستفادة للجميع والمكتبات الإلكترونية للعلوم والتحليلات الجغرافية المكانية وغيرها من الأصول التكميلية في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات لمعالجة قضايا التنمية، مع إيلاء اهتمام خاص للتعليم''،

وإذ يسلم بأن التعلم القائم على التعاون مهم للغاية في الابتكار ونقل التكنولوجيا ومباشرة الأعمال الحرة ويستلزم بناء القدرات الاستيعابية والإنتاجية على الصعيد الفردي وعلى صعيد المنظمات،

وإذ يسلم أيضا بعمل مؤسسات الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في تحليل ما يترتب على نقل التكنولوجيا من أثر في التجارة والتنمية،

وإذ يلاحظ أن إتاحة إمكانية الاستفادة للجميع والمكتبات الإلكترونية للعلوم آليتان تكمل إحداهما الأخرى لزيادة تدفق المعارف وتوسيع نطاقها ومساعدة البلدان النامية في الحصول على البيانات ونتائج البحوث،

وإذ يلاحظ أيضا ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام لتزايد مجموعة الموارد العلمية والتقنية المتاحة على شبكة الإنترنت التي تعم الأوساط العلمية والتقنية في جميع أنحاء العالم،

وإذ يسلم بأن إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال التعليم بفعالية لا يتطلب إتاحة إمكانية الحصول على التكنولوجيا فحسب وإنما أيضا بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والاستيعاب والإنتاج عن طريق تنمية الموارد البشرية وتهيئة الأطر التعليمية والهياكل الأساسية ووضع سياسات تقدمية على الصعيد الوطني،

وإذ يلاحظ أن نظم المعلومات الجغرافية والتحليلات الجغرافية المكانية تستعمل في العديد من قطاعات المجتمع ولها تطبيقات هامة في إجراءات التصدي لتحديات التنمية، ولكن لا يزال هناك نقص في استخدامها كأداة لإحداث تحول،

وإذ يسلم بأن الجمعية العامة شجعت، في قرارها ٦٦/٢١١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، مؤتمر الأمم

المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل إجراء استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تحديد التدابير اللازمة لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية،

وإذ يحيط علما مع التقدير بالجودة العالية لاستعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار التي أجراها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لبيرو والسلفادور وبالتشديد على ضرورة رصد إجراء البلدان استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار كما يتضح ذلك من التقرير الذي أعدته أنغولا،

وإذ يشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٥/٢٠١١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ الذي ينص على تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة حتى عام ٢٠١٥ وإلى قرارات الجمعية العامة ١٢٩/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١١/٦٦ و ٢١٦/٦٦ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ التي تتناول، على التوالي، تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية والعقبات التي تحول دون تحقيق المساواة في استفادة المرأة والفتاة من العلم والتكنولوجيا وإدماج منظور يراعي نوع الجنس في السياسات والبرامج الإنمائية،

وإذ يحيط علما بالتقرير الذي أعده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بتعاون وثيق مع المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية عن تطبيق منظور يراعي نوع الجنس في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار[٢]،

وإذ يسلم بأن فهم الوسائل التي يستخدمها الناس، أيا كان جنسهم وعمرهم ووضعهم الاجتماعي والاقتصادي، والمنظمات في بناء القدرات اللازمة لتعزيز إمكانية مباشرة الأعمال الحرة والتنمية القائمة على التعاون أمر مهم للغاية،

يقرر تقديم التوصيات التالية لكي تنظر فيها الحكومات الوطنية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية:

(أ) تشجع الحكومات، فرادى وجماعات، على أخذ الاستنتاجات التي تتوصل إليها اللجنة في الاعتبار والنظر في اتخاذ الإجراءات التالية:

---

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الوثيقة UNCTAD/DTL/STICT/2011/5.

'١' تشجيع تطوير برامج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما يشمل معاهد البحوث والجامعات الوطنية بهدف المشاركة في شبكات البحوث الدولية والاستفادة من فرص التعلم القائم على التعاون؛

'٢' كفالة أن تؤدي آليات الإدارة المتعددة الأطراف وهيئات توحيد مقاييس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والشبكات العالمية مهامها على نحو ديمقراطي نزيه متسق، وأن تشارك البلدان النامية فيها على نحو فعال؛

'٣' تعزيز السياسات الوطنية بهدف تشجيع استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وبخاصة السياسات الموضوعة بما يفي بالاحتياجات المحلية للبلدان، ووضع برامج لتحسين الموارد البشرية في هذا المجال؛

'٤' التشجيع على إقامة شراكات مع جهات معنية أخرى للتغلب على المعوقات المتصلة بالهياكل الأساسية، في مجالات من قبيل الكهرباء والخدمات الأخرى، التي تحد من إمكانية الحصول على موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها، مع إيلاء اهتمام خاص للحلول التي تكيف محليا ويمكن توسيع نطاق تطبيقها على الصعيد الإقليمي؛

'٥' التعاون في معالجة ''فجوة المحتوى'' عن طريق بحث سبل زيادة المنشورات العلمية على الإنترنت وإمكانية الحصول على المحتوى باللغات المحلية؛

'٦' تشجيع وكالات ومؤسسات البحوث الوطنية على توفير البيانات ونتائج البحوث للجمهور وإتاحتها دون عوائق بشكل مفتوح يسهل الوصول إليه؛

'٧' التشجيع أيضا على التعاون الدولي في نشر المطبوعات الرقمية التي هي نتاج البحوث الممولة من الأموال العامة وإتاحتها على الإنترنت دون عوائق بشكل يسهل الوصول إليه؛

'٨' التشجيع كذلك، بالشراكة مع الجهات المعنية الأخرى، على كفالة توفر مقومات البقاء من الناحيتين اللوجستية والمالية للمكتبات الإلكترونية للعلوم، ولا سيما المكتبات التي توفر قاعدة لتيسير التواصل بين العلماء عبر الحدود الجغرافية وتوفر قدرات البحث المتكامل في جميع المنشورات المتاحة على الإنترنت؛

'٩' التشجيع على تشكيل شبكات وطنية للبحوث والتعليم تعزز التواصل بين العلماء وتزيد القوة الشرائية الجماعية لخدمات البحوث العلمية المتاحة

على الإنترنت، بما يشمل إمكانية الوصول إلى الصحف، وتفضي إلى تقاسم الموارد النادرة؛

'١٠' تعزيز المناهج الدراسية في المرحلة الثانوية وما بعدها بهدف إدماج نظم المعلومات الجغرافية والمفاهيم الأساسية للجغرافيا التي تثري التفكير في كيفية التعامل مع الأماكن في برامج التعليم الوطنية بصورة أفضل ودعم المعلمين من خلال التدريب على مراعاة تلك النظم والجغرافيا وكيفية التعامل مع الأماكن في التطوير المهني لهم بصورة أفضل؛

'١١' إنشاء هيئات مكرسة لاستقاء البيانات الجغرافية وتخزينها ونشرها، بما فيها بيانات الاستشعار من بعد، من أجل إتاحة البيانات المتعلقة بنظم المعلومات الجغرافية هذه للجمهور بأقل تكلفة ممكنة؛

'١٢' إشراك القطاع الخاص في عملية زيادة الانفتاح التكنولوجي فيما يتعلق بالبيانات الجغرافية المكانية، بالتعاون، على سبيل المثال، بين منظمات القطاع العام، من قبيل الوكالات الحكومية والمكتبات، وشركات القطاع الخاص لفهرسة المعلومات الجغرافية المكانية وتسهيل البحث فيها وإتاحتها على الإنترنت؛

'١٣' تشجيع نشر التجارب الناجحة، بما في ذلك التجارب المتعلقة بعمليات الابتكار لمواجهة المعوقات، للتشجيع على ثقافة قوامها الابتكار باستخدام آليات من قبيل تقديم جوائز وتنفيذ حملات إعلامية؛

'١٤' تشجيع الجهود الرامية إلى التعلم وتنمية القدرات على مستوى الشركات والقطاعات ودعمها من خلال تهيئة بيئة مؤاتية لذلك؛

'١٥' تشجيع المؤسسات العلمية والبحثية والأكاديمية الموجودة في بلدانها، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، على التعاون مع نظيراتها في جميع البلدان الأخرى، مع إيلاء اهتمام خاص للمؤسسات الموجودة في أقل البلدان نموا؛

'١٦' الإقرار بضرورة مواصلة توفير ما يكفي من التمويل والموارد للعلم والتكنولوجيا، وبخاصة في البلدان النامية؛

'١٧' النظر في وضع آليات تهدف إلى تطبيق منظور يراعي نوع الجنس في مجال البحث العلمي، بدءا من وضع جدول الأعمال حتى تصميم المشاريع وتنفيذها، باستخدام الحصص والتقييمات والتقديرات المراعية لنوع الجنس، على سبيل المثال؛

(ب) تشجع اللجنة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على القيام بما يلي:

'١' أن تواصل اللجنة دورها كحاملة شعلة الابتكار وتوعية صانعي السياسات بعملية الابتكار وتحديد الفرص المتاحة للبلدان النامية بشكل خاص للاستفادة من هذا الابتكار، مع إيلاء اهتمام خاص للاتجاهات الجديدة في مجال الابتكار التي يمكن أن تتيح إمكانيات جديدة للبلدان النامية، وبخاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وأصحاب الأعمال من الأفراد؛

'٢' تبادل الأدلة بشأن تطوير القدرات الابتكارية وتحليلها، على مستويات منها الشركات، وبخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، لفهم الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لتلك العمليات وتوفير آراء لوضع السياسات العامة؛

'٣' إقامة منتدى للحوار ولتبادل أفضل الممارسات والخبرات بهدف تحديد واقتراح السبل والتدابير المناسبة لتشجيع الابتكار والبحث والتطوير واكتساب المعارف الجديدة ونقل التكنولوجيا وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل بناء القدرات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم الهندسي والبحث الهندسي ومباشرة الأعمال الحرة لفائدة البلدان النامية وبحث سبل توسيع نطاق التعاون بين جميع البلدان في هذا السياق، مع إيلاء اهتمام خاص لتبادل الموارد المتاحة على الإنترنت؛

'٤' وضع مقاييس لتقييم التقدم الذي تحرزه البلدان في تنفيذ التوصيات الصادرة عن استعراضات سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار المتعلقة بوضع السياسات في هذه المجالات والتوصيات الأخرى التي اتخذت إجراءات بشأنها وإجراء استعراضات دورية لرصد هذا التقدم، بناء على طلب تلك البلدان؛

'٥' تشجيع المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة على تقديم إسهامات في مداولات اللجنة بشأن السياسة العامة وفي وثائقها ودعوة المجلس إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في هذا الصدد في الدورات السنوية للجنة والنظر في إدماج منظور يراعي نوع الجنس في استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، عند الاقتضاء.

الجلسة العامة ٤٣
٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢